

فقه العبادات - مالكي

الفصل الأول .

قصر الصلاة .

قصر الصلاة هو أن تقصر الصلاة الرباعية وهي الظهر والعصر والعشاء في السفر إلى ركعتين .
دليل مشروعية القصر في السفر : .

ثبتت مشروعية القصر بالكتاب والسنة والإجماع .

من الكتاب قوله تعالى : { وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا } (1) .

ومن السنة ما روى يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب : " ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا " فقد أمن الناس . فقال : عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته) (2) .

وعن ابن عمر Bهما قال : (إنني صحبت رسول الله ﷺ في سفر . فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ﷻ . ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ﷻ . وقد قال الله ﷻ : لقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة) (3) .

وقد أجمعت الأمة على مشروعية القصر .

(1) النساء : 101 .

(2) مسلم : ج 1 / كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب 1 / 4 .

(3) مسلم : ج 1 / صلاة المسافرين وقصرها باب 1 / 8 .

حكم القصر :